الأمم المتحدة

تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الستون

الملحق رقم ٢٦ (A/60/26)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الستون
الملحق رقم ٢٦ (A/60/26)

تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف

الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٥

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0255-1780

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا -	مقدمة	١-٢	١
ثانيا -	أعضاء لجنة العلاقات مع البلد المضيف وتشكيلها واختصاصاتها وتنظيم أعمالها	٣-٦	١
ثالثا -	المواضيع التي عالجتها اللجنة	٧-٧٢	٢
ألف -	النقل: استعمال السيارات وموقف السيارات والمسائل ذات الصلة	٧-٢١	٢
بـاء -	دفع عجلة إجراءات الهجرة والجمارك	٢٢-٤٠	٦
جيم -	تأشيرات الدخول التي يصدرها البلد المضيف	٤١-٥٩	١٠
دال -	الإعفاء من الضرائب	٦٠-٦٣	١٦
هـاء -	أنظمة البلد المضيف المتعلقة بالسفر	٦٤-٧١	١٧
رابعا -	التوصيات والاستنتاجات	٧٢	١٩
المرفقات			
	قائمة المواضيع المعروضة على اللجنة للنظر فيها		٢٢
	قائمة الوثائق		٢٣

أولا – مقدمة

١ – أنشئت لجنة العلاقات مع البلد المضيف عملا بقرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د – ٢٦) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١. وقررت الجمعية العامة بموجب قرارها ٤٢/٥٩ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الستين البند المعنون ''تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف''. ويقدم هذا التقرير عملا بالقرار ٤٢/٥٩.

٢ – يتألف التقرير من أربعة أقسام. وترد توصيات واستنتاجات اللجنة في القسم الرابع.

ثانيا – أعضاء لجنة العلاقات مع البلد المضيف وتشكيلها واختصاصاتها وتنظيم أعمالها

٣ – تتألف اللجنة من ١٩ عضوا هم كالآتي

الاتحاد الروسي	كوبا
إسبانيا	كوت ديفوار
بلغاريا	كوستاريكا
الجماهيرية العربية الليبية	مالي
السنغال	ماليزيا
الصين	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
العراق	هندوراس
فرنسا	هنغاريا
قبرص	الولايات المتحدة الأمريكية
كندا	

٤ – ويتألف مكتب اللجنة من رئيس وثلاثة نواب للرئيس ومقرر وممثل للبلد المضيف الذي يشارك في اجتماعات المكتب بحكم المنصب. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل أندرييّاس د. مافرويانيس (قبرص) مهامه كرئيس للجنة. وشغل ممثلو بلغاريا وكندا وكوت ديفوار مهام نواب الرئيس. وفي ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، أحيط الرئيس علما بأن السيدة إميليا كاسترو دي باريش (كوستاريكا) قررت أن تتقاعد بعد أن أمضت سنوات عديدة في الخدمة. وأعرب أعضاء اللجنة والمراقبون عن الامتنان لإميليا كاسترو دي باريش لمساهمتها القيمة في أعمال المكتب. وتمشيا مع الممارسة المستقرة وبناء على توصية المكتب، انتخبت اللجنة بتوافق الآراء مارسيلا كالديرون (كوستاريكا) مقررة لها في جلستها ٢٢٥.

٥ - وكانت اختصاصات اللجنة قد حددت بموجب قرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د - ٢٦). وفي أيار/مايو ١٩٩٢، اعتمدت اللجنة قائمة مفصلة من المواضيع لكي تنظر فيها، وعدلتها تعديلا طفيفا في آذار/مارس ١٩٩٤، وهي ترد بالمرفق الأول لهذا التقرير. وأصدرت اللجنة الوثيقتين خلال الفترة المشمولة بالتقرير، A/AC.154/362 (انظر المرفق الثاني لهذا التقرير).

٦ - وعقدت اللجنة خلال الفترة المشمولة بالتقرير الجلسات التالية: الجلسة ٢٢٣ في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥؛ والجلسة ٢٢٤ في ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٥؛ والجلسة ٢٢٥ في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥؛ والجلسة ٢٢٦ المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥.

ثالثا - المواضيع التي عالجتها اللجنة

ألف - النقل: استعمال السيارات وموقف السيارات والمسائل ذات الصلة

٧ - أشار ممثل مالي في الجلسة ٢٢٣ إلى مسألة تنفيذ برنامج أماكن وقوف السيارات الدبلوماسية في نيويورك. وفيما أعرب عن امتنانه للبلد المضيف لتيسيره توفير بيئة مؤاتية لوفده من أجل الاضطلاع بعمله، أشار إلى الخلاف الذي عبر عنه وفده لدى الشروع في البرنامج وأشار إلى أن الخلاف لا يزال قائما. وأعرب عن قلقه لأن الردود على الشكاوى المقدمة بشأن مخالفات وقوف السيارات كثيرا ما تتأخر لمدة طويلة، ولذلك تصير هذه المخالفات واجبة الدفع في غضون ذلك. وأضاف أيضا أن تسجيل السيارات التابعة للبعثة والسيارات الخاصة يواجه بالرفض بدون مسوغ. وتساءل إن كان بالإمكان تحسين الأحوال بهذا الشأن.

٨ - وأعاد ممثل الاتحاد الروسي تأكيد موقف وفده من أنه على الرغم من توطيد تعاون بعثة الاتحاد الروسي مع السلطات الفيدرالية والبلدية، فإن برنامج وقوف السيارات لا يزال تشوبه مثالب. وأوضح في بادئ الأمر أن موقفي السيارات المخصصين للبعثة الروسية وفقا لبرنامج أماكن وقوف السيارات غير كافيين للبعثة التي يتجاوز عدد سياراتها المائة. وأبرز فضلا عن ذلك أن أحد العناصر الرئيسية للبرنامج يتمثل في ضمان توفير أماكن وقوف السيارات الدبلوماسية على مدار الساعة وطيلة أيام الأسبوع. وعلى الرغم من هذا الالتزام الذي يقع على مدينة نيويورك، تحتل باستمرار سيارات غير مرخص لها موقفي سيارات البعثة الروسية، ولا تفرض مخالفات على هذه السيارات ولا تسحب. وأشار أيضا إلى الصور التي تبرهن على الحقائق المذكورة والتي أرسلت إلى بعثة الولايات المتحدة. وتطرق أخيرا إلى

المحاولات الفاشلة التي قامت بها بعثته لمعالجة هذه المشكلة، سواء كتابة أو عن طريق ''الخط الساخن''، وحث سلطات المدينة على المساعدة في حل المشكل.

٩ - وردا على الشواغل التي أثارها ممثل مالي فيما يتعلق ببطء وتيرة معالجة الطعون، دعا ممثل البلد المضيف ممثل مالي إلى مناقشة هذه المسألة في اجتماع ثلاثي مع سلطات مدينة نيويورك من شأنه أن يسفر حسبما يعتقد عن نتائج إيجابية أكثر من مناقشة المسألة في إطار اللجنة. وفيما يتعلق بعدم تجديد تسجيلات السيارات الخاصة بموظفي البعثة، أوضح أنه وفقا لبرنامج مواقف السيارات، يحول عدم تسديد عدد أكبر مما ينبغي من المخالفات المقررة على سيارة تابعة للبعثة دون تجديد تسجيل سيارة أخرى تابعة لها.

١٠ - ومن أجل تبديد أي سوء للفهم من جانب الوفد الروسي في هذا الشأن، عرض ممثل البلد المضيف أيضا ترتيب اجتماع ثلاثي بين البعثة الروسية والبلد المضيف وسلطات المدينة. ولاحظ أن البعثة تواجه وضعا محيرا نتيجة لوجودها بالقرب من مركز الشرطة ومن مركز المطافئ معا. غير أن البعثة تستفيد من مزايا هذا الموقع من حيث الأمن. ولاحظ أن مدينة نيويورك حاولت حل الصعوبات التي تواجهها البعثة الروسية. وأشار إلى المناقشات البناءة بشأن هذا الموضوع التي أجريت مع ممثلي البلد المضيف وسلطات المدينة، واقترح معالجة شواغل البعثة في الاجتماع الثلاثي المذكور.

١١ - وفي الجلسة ٢٢٤، تابع ممثل الاتحاد الروسي حديثه عن الشواغل المثارة خلال الجلسة السابقة. وأشار إلى أن البعثة لا تزال تواجه صعوبات فيما يتعلق بمواقف السيارات. ذلك أنه على الرغم من أن البعثة لا تتوفر إلا على موقفين للسيارات مخصصين لمائة سيارة، فإن سيارات أخرى تحتلهما باستمرار ولا تصدر السلطات البلدية البتة أي مخالفات في حقها. وأبرز أيضا أنه خلال الأشهر الثلاثة الماضية لم تتلق البعثة تقارير شهرية عن مخالفات وقوف السيارات الصادرة في حق أفراد البعثة، وتساءل عن أسباب هذا السكوت. وشدد على أنه سيكون من بواعث تقدير البعثة أن تتلق تقارير شهرية تفيد، حسب الاقتضاء، عدم إصدار مخالفات حتى وإن كان السبب في عدم إرسال التقارير هو عدم فرض مخالفات.

١٢ - ووجهت المراقبة عن فييت نام الشكر إلى البلد المضيف لما يبذله من جهود متواصلة من أجل تيسير عمل البعثة الدائمة في نيويورك، وذكرت اللجنة بأنه على الرغم من أن بعثتها تقع في الشارع ٤٨، إلا أن الموقفين المخصصين لها يقعان في الشارع ٤٩. وأضافت أن ذلك يشكل مصدر إزعاج يومي للبعثة. وإذ أشارت إلى أنه تم توجيه نظر بعثة الأمم المتحدة في السابق إلى هذه المسألة، تساءلت إن كان بإمكان البلد المضيف النظر في تخصيص مكان لوقوف سيارات البعثة في الشارع ٤٨.

١٣ - وأشارت المراقب عن جمهورية فنزويلا البوليفارية أن عددا من الغرامات كانت قد مضى زمن على تاريخ استحقاقها لدى توليه مهامه كممثل دائم. وأوضح أنه على الرغم من المحاولات المتعددة لحل المسائل العالقة في هذا الصدد، بما في ذلك خلال اجتماع مع ممثلي مدينة نيويورك، لم يتسن التوصل إلى أي تسوية مرضية نظرا للإجابات الغامضة وغير الدقيقة لهؤلاء الممثلين.

١٤ - وبعد أن قدم مراقب نيجيريا الشكر إلى سلطات البلد المضيف لما تبذله من جهود فيما يتعلق بالقضايا المتنوعة التي يتم تناولها، وجه نظرها إلى الصعوبات التي تواجهها بعثته فيما يتعلق بموقف السيارات المخصص للممثل الدائم للبعثة، الذي تحتله في أحيان كثيرة سيارات رسمية، بما فيها سيارات شرطة مدينة نيويورك.

١٥ - وأكد ممثل البلد المضيف من جديد أن بعثته ستواصل بذل كل ما في وسعها لمساعدة البعثات في نيويورك. وأشار إلى مذكرتين دبلوماسيتين صدرتا مؤخرا عن بعثة الولايات المتحدة بشأن هذا الموضوع تشيران إلى أنه يتعين على البعثات إشعار الخط الساخن لنيويورك وبعثة الولايات المتحدة لدى مواجهة صعوبات فيما يتعلق بأماكن وقوف السيارات. ثم هنأ البعثة الروسية على كيفية إدارة شؤون وقوف السيارات على مدى السنوات القليلة الماضية، مبرزا أنها كانت فيما سبق البعثة التي تتلقى أكبر عدد من المخالفات، وأن مخالفاتها حاليا هي أقل المخالفات. وأضاف أنه على أية حال قد أحاط علما بشكاوى البعثة بشأن وقوف السيارات غير المرخص به. أما فيما يتعلق بعدم تلقي تقارير عن الأشهر الثلاثة الماضية، أشار إلى أنه يحتمل أن يكون مرد ذلك للعدد القليل من المخالفات التي صدرت في حق البعثة خلال تلك الفترة، ودعا البعثة إلى الاتصال بسلطات مدينة نيويورك من أجل استيضاح هذا الأمر. وأشار أيضا أنه في حالة عدم علم البعثة بصدور هذه المخالفات، فمن الممكن الطعن فيها، وفي هذه الحالة ستقدم بعثة الولايات المتحدة مساندتها في ذلك.

١٦ - وردا على المراقبة عن فييت نام، أشار ممثل الولايات المتحدة أن بعثة فييت نام تقع في مبنى قريب جدا من مقر الأمم المتحدة يحتضن أكبر عدد من البعثات الدائمة. ولذلك فإن المنافع المكتسبة من حيث القرب من مقر الأمم المتحدة قد تنعدم فيما يخص وقوف السيارات نتيجة لاستحالة تخصيص مواقف أمام المبنى لجميع البعثات التي تتخذه مقرا لها. وعرض على المراقبة عن فييت نام أن يزودها بقائمة للبعثات التي لها أماكن لوقوف السيارات أمام المبنى والتي قد تفضل مكانا خلفه ليتسنى تبادله معها. وأعرب عن ثقته بأن مدينة نيويورك ستقدم دعمها لمثل هذا الترتيب.

١٧ - وفي الجلسة ٢٢٥، تطرق ممثل الاتحاد الروسي مرة أخرى إلى الصعوبات التي تواجهها بعثته. ورغم أنه أشار إلى أن سلطات المدينة قد أدخلت تحسينات نوعية على تنفيذ برنامج وقوف السيارات، رأى أن مدينة نيويورك لا تفي بجميع التزاماتها بالكامل. وأعرب عن قلقه المستمر لعدم وجود حلول للمشاكل الناجمة عن العدد غير الكافي لمواقف السيارات الخاصة بالبعثة. وقال إن مدينة نيويورك، على الرغم من الطلبات التي قدمتها البعثة، لا تفي بالتزاماتها بضمان التقيد بالقوانين المحلية وإن برنامج وقوف السيارات ينفذ ببعض العيوب اللصيقة به. وأعرب عن أمله في ألا تفي البعثات وحدها بالتزاماتها في المستقبل بل أن تفي بها كذلك السلطات المحلية في إطار برنامج أماكن وقوف السيارات.

١٨ - وأشار ممثل مالي إلى التحفظات التي أعرب عنها وفده فيما يتعلق بصلاحية برنامج وقوف السيارت. ودعا أيضا سلطات البلد المضيف إلى معالجة الصعوبات الناجمة عن الاحتلال المستمر لمواقف السيارات المخصصة للبعثة، قائلا إن نداءات البعثة تظل دون طائل. واختتم كلامه بالمطالبة بالتطبيق الكامل والصارم للقواعد والتنظيمات ذات الصلة.

١٩ - وقال المراقب عن الجمهورية العربية السورية إن بعثته لديها تحفظات بشأن السياسات؛ فهو يشكل مخالفة لاتفاق المقر واتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية. وأعرب عن أسفه تجاه رفض السلطات تجديد لوحات الترخيص في حالة صدور أكثر من مخالفتي وقوف لإحدى البعثات. وأعرب كذلك عن الأسف إزاء عدم وضوح علامات الوقوف، فضلا عن أن الدبلوماسيين، بحكم حصانتهم الدبلوماسية، ليس بإمكانهم التوجه إلى المحاكم أو اللجوء إلى سبل قضائية. وبالتالي، فهم يعالجون هذه المسائل كتابيا، ويجدون أنفسهم غير قادرين على إثبات عدم وقوع مخالفة عندما تؤكد لجنة الطعون وقوع هذه المخالفات. وأشار أيضا إلى أن لجنة الطعون، أو فريق الطعون، لا يستجيبان للطلبات الكتابية التي تتوجه بها البعثة للاستيضاح. وأعرب عن رغبته في أن يستمع إلى رأي ممثل البلد المضيف بشأن هذه المسائل.

٢٠ - وأكد ممثل البلد المضيف أنه، والممثل الروسي، أجريا محادثات عديدة، عبّر خلالها ممثل الاتحاد الروسي عن تقديره لما تبذله بعثة الولايات المتحدة من جهود. وشكر الممثل أيضا الاتحاد الروسي لما يبذله من جهود فيما يخص وقوف المركبات. وحث البعثة على أن تخطر بعثة الولايات المتحدة بعدم توفر أماكن لوقوف مركباتها، وأعرب مجددا عن التزام مدينة نيويورك بالعمل مع البعثة الروسية. ودعا، من ثم، ممثل الاتحاد الروسي إلى الاجتماع معه، ومفوض مدينة نيويورك للأمم المتحدة والسلك القنصلي والبروتوكول، مباشرة بعد انتهاء اجتماع اللجنة. وذكر ممثل الولايات المتحدة كذلك أنه لا علم له باستلام أية شكاوى

مطلقا من البعثة الدائمة لمالي فيما يتعلق بوضع وقوف مركباتها. لكنه أعرب عن استعداده لمساعدة البعثة كلما تم إخطار بعثة الولايات المتحدة بشكاوى محددة، وأبدى استعداده للاجتماع مع ممثل مالي. وفيما يتعلق بالملاحظات التي أبداها المراقب عن الجمهورية العربية السورية، ذكّر ممثل الولايات المتحدة بأن المستشار القانوني للأمم المتحدة قرر أن برنامج وقوف السيارات يتسق مع القانون الدولي. ومن ثم فهو لا يتفق مع رأي المراقب عن الجمهورية العربية السورية، الذي يذهب إلى أن البرنامج لا يتسق مع التزامات الولايات المتحدة تجاه المجتمع الدبلوماسي في نيويورك. وذكر كذلك أن ملاحظات المراقب عن الجمهورية العربية السورية بشأن فريق الطعون لم تنقل إليه قبل الاجتماع، وعرض معالجة هذه المشكلة بخاصة في اجتماع يعقد مع المراقب عن الجمهورية العربية السورية.

٢١ - وأعرب المراقب عن الجمهورية العربية السورية عن امتنانه لممثل الولايات المتحدة لما قدمه من ردود. ومع ترحيبه بالمساهمة التي مثلها الرأي القانوني الذي قدمه المستشار القانوني في سنة ٢٠٠٠ بشأن برنامج وقوف السيارات، أشار إلى أن مثل هذه الآراء ليست ملزمة. وذكّر أيضا أنه قد اقتُرح سابقا أن تُحول هذه المسألة إلى محكمة العدل الدولية. واختتم حديثه بالتعبير عن الامتنان لممثل الولايات المتحدة للمقترح الذي تقدم به بعقد اجتماع لإيجاد تسوية لهذه المسائل بأحسن السبل الممكنة.

باء - دفع عجلة إجراءات الهجرة والجمارك

٢٢ - أعرب ممثل مالي، في الجلسة ٢٢٣، عن تقديره لما بذلته سلطات الولايات المتحدة من جهد وعناية في النظر في طلبات تقديم مساعدات المجاملة عند القيام بإجراءات التفتيش للوفود الرسمية في موانئ الدخول. وأعرب عن وجهة نظر مفادها أن الإعفاءات من إجراءات التفتيش ينبغي توسيع نطاقها لتشمل موظفي البعثات الدبلوماسية، وطلب من البلد المضيف أن ينظر جديا في هذا المقترح، لا سيما فيما يخص الإعفاء من أخذ البصمات والتصوير، ''مراعاة لكرامة'' الأفراد المعنيين.

٢٣ - ورد ممثل البلد المضيف أن البرنامج الجديد الذي يطلق عليه ''زيارة الولايات المتحدة'' يشترط إخضاع جميع الذين يدخلون البلاد لعملية أخذ البصمات. ولكنه بيّن أن حاملي التأشيرة زاي (G) وأفراد أسرهم المعالين، معفون من اشتراطي التصوير وأخذ البصمات. وطلب أن يتم إشعاره بالحالات التي يخضع فيها حاملو التأشيرة زاي (G)، أو أفراد أسرهم المعالين، لشروط التصوير أو أخذ البصمات.

٢٤ - وأحاط ممثل مالي علما بهذه المعلومات، مع الارتياح، واستفسر عما إذا كان إعفاء المجاملة من التفتيش الشخصي، الذي يطبق على المستوى الوزاري، يمكن أن يوسع ليشمل

أيضا الممثلين الدائمين المعتمدين لدى الأمم المتحدة. وردا على ذلك، ذكّر ممثل البلد المضيف أن وزارة الخارجية رفضت هذا الطلب سنة ٢٠٠٤، وعرض توجيه انتباه السلطات المختصة مجددا لهذه المسألة.

٢٥ - ووجه ممثل الاتحاد الروسي انتباه اللجنة إلى استحداث نظم جمركية جديدة في موانئ الدخول. ووصف هذه الإجراءات بأنها مفرطة الطول. وعلاوة على ذلك، تؤثر هذه الإجراءات على مواعيد إقلاع الطائرات، لا سيما تلك التابعة لشركة إيروفلوت، التي يستخدمها عادة الوفود الرسميون للاتحاد الروسي.

٢٦ - وأجاب ممثل البلد المضيف، على هذه الملاحظة، بأن الإجراءات المتعلقة بوصول الطائرات تقع أساسا خارج نطاق عمل اللجنة. وأكد كذلك أن سلطات البلد المضيف تنظر إلى إجراءات التصريح في المطارات بالنسبة لحاملي التأشيرات من فئة زاي (G) بشكل بالغ الجدية. وفي ضوء إدراكها لوجود حالات وقعت فيها فترات تأخير، وضعت بعثة الولايات المتحدة خططا لعقد اجتماعات مع المسؤولين في مطار جون ف. كيندي الدولي، وهي تأمل أن تكون في وضع يسمح لها بتقديم تقرير إلى اللجنة عن هذه المسألة في الاجتماع المقبل.

٢٧ - وطلب ممثل كوستاريكا إلى البلد المضيف توسيع نطاق استعراضه لفترات التأخير التي تقع في المطارات، ليشمل موانئ دخول أخرى، بما فيها ميامي.

٢٨ - ووجه المراقب عن جمهورية فنزويلا البوليفارية انتباه اللجنة إلى وجود حالات تتسم فيها معاملة سلطات مطار البلد المضيف لأعضاء بعثته بأنها غير لائقة وغير لطيفة. ووصف هذه الوقائع بأنها مدعاة للاستياء الشديد، وتهدف إلى تقويض الفهم التقليدي للمزايا والحصانات الدبلوماسية. وأعرب عن استيائه للإجابة غير المرضية التي تلقتها بعثة فنزويلا من البلد المضيف ردا على الرسالة التي وجهتها إلى بعثة الولايات المتحدة.

٢٩ - وأشار ممثل الولايات المتحدة إلى أن بعثة بلاده عقدت اجتماعا مع وزارة الأمن الوطني وسلطات الهجرة في المطار، لمناقشة إجراءات الهجرة في مطارات الولايات المتحدة. وقال إن الاجتماع كان مثمرا ونجم عنه انخفاض ملحوظ في عدد الشكاوى الواردة من أعضاء البعثات الدائمة وأعضاء الأمانة العامة، فيما يتعلق بإجراءات الوصول و/أو المغادرة. وتعتزم بعثة الولايات المتحدة تنظيم عقد اجتماع متابعة في مطار كنيدي، في آب/أغسطس، في ضوء التحضير للاجتماع العام الرفيع المستوى للدورة الستين للجمعية العامة.

٣٠ - وردا على الشواغل التي أعرب عنها المراقب عن جمهورية فنزويلا البوليفارية، رحّب ممثل الولايات المتحدة بإعلامه عن وقوع أية حوادث من هذا النوع. وأشار إلى أن الغرض من الإجراءات الأمنية المعززة في المطارات هو ضمان سلامة وأمن رحلات الطيران. وتحقيقا

لهذه الغاية، يتم إخضاع بعض المسافرين لإجراءات فحص ثانوية، تحددها شركات الخطوط الجوية عند إصدار بطاقات الصعود. وقال إنه كقاعدة، يتم هذا الفحص الثانوي على أساس عشوائي من طرف شركات الخطوط الجوية كلا على حدة. وأشار إلى أنه ربما يكون من المفيد معالجة المسألة مع شركة الخطوط الجوية المعنية. واستطرد أن بعثة الولايات المتحدة ستواصل، في الوقت نفسه منح المسألة درجة عالية من الاهتمام. وذكر إنه إذ يلاحظ مع الارتياح أن عدد الشكاوى تناقص بشكل ملحوظ، يدعو الوفود إلى أن تبقي بعثة الولايات المتحدة على اطلاع بشأن أية حوادث تقع في المستقبل.

٣١ - وأشار المراقب عن جمهورية فنزويلا البوليفارية إلى حالتي تفتيش اتسمتا بإساءة استخدام الصلاحيات من طرف موظفي الأمن التابعين لشركة الخطوط الجوية كونتيننتال. وفي كلتا الحالتين، تعرض الممثل الدائم نفسه لهذه التصرفات.

٣٢ - وفي الجلسة ٢٢٥ عبّر المراقب عن جمهورية فنزويلا البوليفارية عن القلق إزاء المعاملة غير اللائقة للموظفين الدبلوماسيين في البعثات لدى الأمم المتحدة، في مطارات الولايات المتحدة وجماركها. وأبلغ عن حوادث وقعت في الآونة الأخيرة تعرض فيها الممثل الدائم وزوجته لعملية تفتيش بالغة المهانة من طرف موظفي الخطوط الجوية، استنادا إلى أن الأحرف ''SSSS'' وضعت على تذكرتيهما الجويتين. ونجم عن هذا الوسم إجراء عملية ''تفتيش خاصة''، بحسب ما هو منصوص عليه من إدارة أمن النقل. وذكّر بأن البلد المضيف قد نوشد في مرات سابقة بأن يمنح الممثلين الدائمين نفس المعاملة التي تُمنح للوزراء فيما يخص عمليات التفتيش في موانئ الدخول أو المغادرة. وذكر أيضا أن جميع أعضاء الوفد الفنزويلي تعرضوا لمعاملة مشينة ومهينة.

٣٣ - وأعربت المراقبة عن جامايكا عن تأييدها لهذه الملاحظات، مشيرة إلى تجارب ''دون المستوى المرغوب'' تعرض لها الممثل الدائم لجامايكا ووزير خارجيتها كلاهما. وأعربت عن اعتراضها أيضا على شرط الإشعار بمهلة قدرها ٢٤ ساعة الذي تفرضه سلطات الولايات المتحدة. وأضافت بأنها، رغم ذلك، تسلم بحدوث تقدم ملحوظ في سياق الأنشطة التي شهدها مقر الأمم المتحدة في الآونة القريبة، وأعربت عن تقديرها لذلك، مؤملة أن يكون هذا هو السلوك المعتاد في المستقبل.

٣٤ - وأعرب ممثل مالي عن امتنان وفد بلاده للمساعدة التي قُدمت أثناء الاجتماع العام الرفيع المستوى للدورة الستين للجمعية العامة، وتابع الحديث عن الطلبات التي قدمتها جمهورية فنزويلا البوليفارية وجامايكا. وقال إن هذه الطلبات تمثل رددت طلبه السابق فيما يخص معاملة الممثلين الدائمين. ودعا سلطات البلد المضيف إلى تقديم تعليقاتها في هذا الصدد.

٣٥ - وذكر المراقب عن الجمهورية العربية السورية أن الدبلوماسيين، بمن فيهم الدبلوماسيون السوريون، يُخضعون عشوائيا لعمليات التفتيش الثانوية، وأشار إلى أنه ينبغي لسلطات البلد المضيف أن تمتنع عن تفتيش الدبلوماسيين وفقا لالتزاماتها، وإبداء للمجاملة. وأعرب عن استيائه أيضا من تعطيل بعض الدبلوماسيين لبعض الوقت، في ميناء الدخول إلى الولايات المتحدة، والتمس إيضاحات في هذا الصدد.

٣٦ - وأعرب ممثل الولايات المتحدة عن امتنانه للتعليقات الإيجابية التي صدرت عن أعضاء اللجنة والمراقبين فيما يخص أوجه التحسن التي أدخلت فيما يتعلق بإجراءات المطار والمجالات الأخرى. وفيما يخص الشواغل التي عبّر عنها ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية، عرض الاجتماع مع الممثل الفنزويلي لمناقشة المسألة، وأشار إلى أنه من المفيد قيام البعثة بإعلام سلطات الولايات المتحدة مقدما عن خطط السفر في المستقبل. وفيما يخص الطلب الذي وجهه ممثل مالي، أفاد أن سلطات بلاده ترى أنه من المتعذر منح أوجه المجاملة التي تمنح للمسؤولين برتبة وزير إلى الممثلين الدائمين. ويعود ذلك أساسا إلى أن الصلاحيات الأمنية في المطارات تقع تحت سيطرة وكالات الأمن، وليست في نطاق سيطرة وزارة الخارجية. وفضلا عن ذلك، فإنه نظرا إلى كون المجاملة نفسها يقوم بها مسؤول من وزارة الخارجية، فإن عدم توفر الموارد على ذلك المستوى يجعل من المستحيل توسيع نطاقها لتشمل الممثلين الدائمين أو سفراء الدول لدى الولايات المتحدة ومع ذلك، بيَّن ممثل الولايات المتحدة أن المسألة لا ينبغي اعتبارها منتهية، وأعرب عن ثقته بأن حكومة بلاده ستواصل النظر فيها في المستقبل. وبخصوص الملاحظات التي أبداها ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية بشأن التفتيش الثانوي، ذكر أن هذا التفتيش تحدده شركات الطيران استنادا إلى خصائص معينة للطريقة التي يتم بها الحجز، ولا تحدده وزارة الأمن الوطني أو وزارة الخارجية. واقترح من ثم أن تناقش هذه المسألة مع شركات الخطوط الجوية المعنية. وأشار أيضا إلى أن عدد الشكاوى من هذا النوع قليل جدا إذ أن معظم الدبلوماسيين يدركون أن الإجراءات الأمنية المتعلقة بالنقل الجوي هي في مصلحة الجميع ولا ينبغي اعتبارها انتهاكا للحصانة الدبلوماسية. وأخيرا، شدد على أن التفتيش الثانوي لا يوجه نحو دبلوماسي معين أو بلد معين، ودعا جميع الوفود إلى إشعار قسم شؤون البلد المضيف ببعثة الولايات المتحدة فورا عن أية حادثة تقع في ميناء الدخول أو الخروج، بدلا من انتظار الاجتماع التالي للجنة لتقديم الشكاوى.

٣٧ - واعترضت المراقب عن جمهورية فنزويلا البوليفارية على طلب البلد المضيف بأن يقوم أعضاء البعثة، بمن فيهم الممثل الدائم، بتقديم إشعار بمخطط سفرهم. ووصفت هذا الشرط بعدم احترام لأن الممثلين الدبلوماسيين لا يمكن اعتبارهم خطراً يهدد أمن الولايات

المتحدة. واقترحت أن يوفر البلد المضيف التدريب لموظفي المطارات والخطوط الجوية بحيث يكون جميع الوكلاء على وعي بالامتيازات والحصانات الدبلوماسية.

٣٨ - وشكر ممثل الجماهيرية العربية الليبية ممثل الولايات المتحدة على الإيضاحات التي قدمها. غير أنه أعرب عن استيائه لكون الدبلوماسيين يتعرضون لعمليات التفتيش المذلة، وطلب تطبيق سبل العلاج الملائمة لوضع حد لمثل هذه العمليات. وكمثال، ذكر أن مسؤولاً معروفاً جداً من الاتحاد الأفريقي ووزير التخطيط الليبي خضعا مؤخراً لتفتيش صارم في مطار لاغواردیا، رغم الإشعار المسبق الذي قدم إلى سلطات الولايات المتحدة.

٣٩ - وشكر المراقب عن الجمهورية العربية السورية هو أيضاً ممثل الولايات المتحدة على الإيضاحات التي قدمها. وأعرب عن تحفظات بشأن إجراءات التفتيش، وخاصة التفتيش الثانوي. وأشار إلى حادث وقع مؤخراً جرى فيه تفتيش حقيبة اليد التي كان يحملها أحد الدبلوماسيين، رغم أنه أعلن مركزه لوكلاء المطار. ومن ثم شدد على الحاجة إلى إجراء تدريب صحيح لموظفي المطارات. وفي ما يتعلق بالمجاملات التي يحظى بها الوزراء، اقترح أن يكون أحد الموظفين المسؤولين حاضرا بشكل دائم في المطار. وشدد أيضاً على الحاجة إلى تعزيز التنسيق بين وزارة الأمن الوطني ووزارة الخارجية لضمان احترام الامتيازات والحصانات.

٤٠ - وأعرب مراقب ماليزيا عن ارتياحه لمنح مجاملات المطار لجميع الوزراء الحكوميين. إلا أنه أبرز حالة حرم فيها أحد الوزراء من مجاملات المغادرة بدعوى أنها لا يمكن أن تمنح لجميع الوزراء الماليزيين نظراً لعددهم الكبير. وحلت المشكلة بعد الطعن في الإجراء. واستناداً إلى المعلومات التي قدمها ممثل الولايات المتحدة لتوه، أعرب عن أمله في ألا تدعو الحاجة إلى أي عملية طعن مماثلة في المستقبل.

جيم - تأشيرات الدخول التي يصدرها البلد المضيف

٤١ - دعا ممثل الاتحاد الروسي، خلال الجلسة ٢٢٣، إلى إعادة النظر في المواعيد النهائية لتقديم طلبات الحصول على تأشيرات الدخول التي حددها البلد المضيف، خاصة إذا كانت تتعلق بوفود رسمية، موضحاً أنه يكاد يكون من المستحيل في الحياة اليومية لوزارة الخارجية الامتثال لفترة الخمسة عشر يوم عمل. وإلى جانب ذلك فإن الظروف غير المتوقعة تتطلب أحياناً تقديم طلبات الحصول على التأشيرة في آخر لحظة. وفي هذا الصدد، أشار كذلك إلى حالات لم يستطع فيها مندوبون روسيون المشاركة في برامج مقررة لأن تأشيرة الدخول لم تصدر لهم في الوقت المناسب. وبينما أعرب لبعثة الولايات المتحدة عن امتنانه للمساعدة التي تقدمها في ما يتعلق بإصدار التأشيرات، فإنه طلب إبداء المزيد من المرونة عند النظر في

الطلبات، مشيراً إلى التزامات البلد المضيف بموجب الفصل ١١ من اتفاق المقر بإصدار التأشيرات.

٤٢ - وأشار ممثل البلد المضيف إلى أن هناك ثلاثة موظفين يعملون كامل الوقت لإصدار التأشيرات في بعثة الولايات المتحدة. وشدد على أن البعثة تبذل كل ما في وسعها لضمان إصدار التأشيرات في الوقت المحدد. ونتيجة لذلك فإن معظم التأشيرات التي يطلبها الاتحاد الروسي تصدر فعلاً في غضون فترة ١٥ يوم عمل. وأشار إلى التدابير الأمنية الإضافية التي جرى اعتمادها بعد ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، فقال إن هناك مع ذلك حالات استغرق فيها إصدار التأشيرات وقتاً أطول من ذي قبل. وأما في ما يتعلق بإمكانية تقليص الفترة الزمنية التي ينبغي أن تقدم خلالها طلبات الحصول على التأشيرة، فإنه ذكر أنه سيرفع المسألة مرة أخرى إلى علم سلطات بلاده.

٤٣ - ورأى المراقب عن نيبال أيضاً أن هذه المسألة بحاجة إلى إعادة النظر. وذكر أنه، في الظروف الاستثنائية، يجب أن تحظى طلبات التأشيرة التي يقدمها أفراد يسافرون في مهام رسمية للأمم المتحدة بالقبول حتى ولو قدمت خارج الفترة الزمنية المطلوبة.

٤٤ - وتابع ممثل الاتحاد الروسي، خلال الجلسة ٢٢٤، المسألة التي أُثيرت في الجلسة ٢٢٣، فأوضح أن فترة ١٥ يوماً التي تفرضها سلطات الولايات المتحدة لمنح التأشيرات تعيق مشاركة وزارة الخارجية ووزارات أخرى في عدد من جلسات الأمم المتحدة.

٤٥ - وذكر المراقب عن نيجيريا أن تلقي وزير النقل ووزير الموارد المائية لتأشيراتهم في وقت متأخر الشهر الماضي منعهما من حضور اجتماع المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وطلب إلى سلطات البلد المضيف أن تدرس المسألة لمنع تكرار ذلك في المستقبل.

٤٦ - وفي معرض معالجته للمسألة التي أثارها ممثل الاتحاد الروسي، أبلغ ممثل البلد المضيف أن سلطاته أخبرته بوجوب الاحتفاظ بإجراءات طلب الحصول على تأشيرة التي تدوم خمسة عشر يوم عمل لمنح التأشيرات. وقال إن هناك في الواقع مناقشات مستمرة تقريباً على أساس ثنائي بين واشنطن وموسكو لتيسير منح التأشيرات. وذكر كذلك مجدداً أن بعثة الولايات المتحدة تفعل كل ما في استطاعتها لضمان منح التأشيرات عند الحاجة، بما في ذلك في الحالات التي تقدم فيها الطلبات قبل الاجتماع بأسبوع. وأضاف أن علاقة جيدة للغاية نمت بين بعثة الولايات المتحدة وبعثة الاتحاد الروسي. ونفس الشيء ينطبق على البعثة الكوبية. أما في ما يخص التعليقات التي أبداها المراقب عن نيجيريا فإن ممثل البلد المضيف قال إن البعثة كانت ستتدخل لو علمت أن الوزراء لم يمنحوا التأشيرات اللازمة، لحضور اجتماع المجلس

الاقتصادي والاجتماعي. وشجع جميع الوفود على الاتصال ببعثة الولايات المتحدة عند توقع مشاكل تتعلق بإصدار التأشيرات أو عند حدوث هذه المشاكل. وذكَّر بأن بعثة الولايات المتحدة أصدرت حوالي ٥٠٠ ٦ تأشيرة في السنة. وعلاوة على ذلك، فإن دوائر وزارة خارجية الولايات المتحدة الأمريكية في الخارج أصدرت ٠٠٠ ٧ تأشيرة لأفراد يسافرون في مهام رسمية للأمم المتحدة، وأصدرت من ٠٠٠ ٤ إلى ٠٠٠ ٥ تأشيرة لمدعوين (أساساً ممثلي منظمات غير حكومية) للمشاركة في مناسبات الأمم المتحدة. واختتم بقوله إن عدد المشاكل التي صودفت يكاد لا يذكر بالمقارنة مع عدد التأشيرات التي أصدرت. وأشار في النهاية إلى المشاكل التي واجهتها مؤخراً إحدى سفارات الولايات المتحدة التي تصدر التأشيرات لحضور مناسبات الأمم المتحدة وأوضح أن هذه المشاكل جاءت نتيجة للنقص في عدد الموظفين. وقال إنه تلقى الآن تأكيدات بأن هذه المشاكل قد وجدت لها حلولا.

٤٧ - وشجب الممثل الدائم لكوبا، في الجلسة ٢٢٥، منع رئيس الجمعية الوطنية الكوبية من المشاركة في المؤتمر العالمي الثاني لرؤساء البرلمانات الذي دعا إلى عقده الاتحاد البرلماني الدولي وعقد في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ٧ إلى ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. وأوضح أن سلطات البلد المضيف رفضت إصدار تأشيرة لرئيس الجمعية الوطنية على أساس أن دخوله سيكون مضراً بمصالح الولايات المتحدة عملاً بالمادة ٢١٢ (و) من قانون الهجرة والجنسية للبلد المضيف.وذكّر بأن المؤتمر عُقد لمتابعة نتائج أعمال المؤتمر الأول لرؤساء البرلمانات الوطنية الذي عقد في نيويورك في سنة ٢٠٠٠، وأنه، في تلك المناسبة كذلك، رفضت تأشيرة الدخول لرئيس الجمعية الوطنية الكوبية. وفي هذا العام، تلقى الأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي تأكيدات من سلطات الولايات المتحدة بأن التأشيرة ستمنح إن طلبت مسبقا بوقت كاف. وتبعاً لذلك، قدم طلب التأشيرة للرئيس ووفده إلى المكتب المناسب للولايات المتحدة في هافانا في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، أي قبل افتتاح المؤتمر بشهرين. والأسباب احتجت بها سلطات الولايات المتحدة لرفض التأشيرات هي أن الذي دعا إلى المؤتمر هو الاتحاد البرلماني الدولي وليس الأمم المتحدة. ومن ثم فإن سلطات الولايات المتحدة، إذ استندت إلى الرأي الصادر في سنة ٢٠٠٠ عن المستشار القانوني آنذاك، لم تعتبره نشاطاً رسمياً للأمم المتحدة. على أن رأي المستشار القانوني بيَّن أيضا أن الصلة بين مؤتمر الاتحاد البرلماني الدولي لسنة ٢٠٠٠ والأمم المتحدة كانت قوية إلى حد جعل من المتوقع أن يصدر البلد المضيف تأشيرات كنوع من المجاملة. وحث كذلك البلد المضيف على إعادة النظر في قراره الأولي رفض منح التأشيرات. وتبعاً لذلك، قال الممثل الدائم إنه يأسف لعدم إعادة النظر في الأمر في سنة ٢٠٠٠ وعلى حدوث حالة مماثلة في سنة ٢٠٠٥. وأشار إلى أنه، على إثر الرأي الذي أبداه المستشار القانوني في سنة ٢٠٠٠، منح الاتحاد البرلماني الدولي

مركز المراقب في الجمعية العامة عملاً بالقرار ٣٢/٥٧ المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. وفي وقت لاحق لم يقتصر قرار الجمعية العامة ١٩/٥٩ المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ على الترحيب بعقد المؤتمر بل طلب من البلد المضيف، أن يمنح المجاملات المعمول بها للوفود المشاركة من جميع برلمانات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. واعتمدت الجمعية العامة هذا القرار دون تصويت ودون أن يعترض أي وفد على محتواه. ومن هنا قال الممثل الدائم إنه يعتبر رفض منح التأشيرة لا مبرر له.

٤٨ - وبعد ذلك تطرق الممثل الدائم لكوبا إلى المشاكل التي يواجهها الوفد الكوبي في ما يتعلق بالاجتماع العام الرفيع المستوى للدورة الستين للجمعية العامة، فلاحظ بأسف أن الوفد لم يستطع نتيجة لتلك الصعوبات أن يحضر حفل الغذاء الذي أقامه الأمين العام للترحيب بالمشاركين، ولا المناقشة المتعلقة بتمويل التنمية أو جلسة التصوير الفوتوغرافي والمائدة المستديرة المعقودة في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. وشدد على أن طلبات التأشيرة قدمت مع ذلك مسبقا بوقت كاف. وفي الختام، اقترح الممثل الدائم لكوبا أن على اللجنة في توصياتها إلى الجمعية العامة أن تنظر في إدراج طلب لضمان منح التأشيرات للمشاركين في الاجتماعات أو المؤتمرات المقبلة المعقودة في مقر الأمم المتحدة في نيويورك وتنظم بالاشتراك مع الأمم المتحدة. وأخيراً، أعرب عن رغبته في أن ترفع سلطات البلد المضيف قيود التأشيرة المفروضة على المندوبين أو المسؤولين الكوبيين.

٤٩ - وأعربت المراقب عن جمهورية فنزويلا البوليفارية عن تأييده للملاحظات التي أبداها الممثل الدائم لكوبا.وأعربت أيضاً عن قلقها بشأن العراقيل التي واجهها وفدها في ما يتعلق بوصول الرئيس هوغو شافيز إلى الاجتماع العام الرفيع المستوى للدورة الستين للجمعية العامة. وأوضح أن البلد المضيف رفض منح التأشيرات اللازمة للشخصيات الرئيسية في حاشية الرئيس، مثل الأفراد المسؤولين عن أمنه أو أعضاء فريقه الطبي. ونتيجة لذلك، تعرضت خطة سفر الرئيس لتأخير كبير ولم يستطع حضور اليوم الافتتاحي للدورة. وأبدى الممثل الدائم أسفه لعدم التقيد باتفاق المقر، وبالقواعد والأنظمة المتعلقة بحضور رؤساء الدول والمسؤولين الدبلوماسيين رفيعي المستوى في اجتماعات الأمم المتحدة. وذكرت كذلك بالتزام البلد المضيف بإصدار تأشيرات دخول في الوقت المناسب لممثلي الدول الأعضاء تماشياً مع المادة ١١ من اتفاق المقر.

٥٠ - وبعد أن أشاد ممثل الاتحاد الروسي بالجهود التي تبذلها بعثة الولايات المتحدة في تقديم مساعدتها في ما يتعلق بإصدار التأشيرات على أساس كل حالة على حدة، فإنه شدد على أن فترة الخمسة عشر يوم عمل لمنح التأشيرات أطول مما ينبغي وأن ذلك يسبب باستمرار

صعوبات للممثلين الروسيين المدعوين لأداء مهام رسمية في البلد المضيف. وإذ أشار إلى الطلب السابق للاتحاد الروسي في هذا الصدد، أعرب عن أمله في أن تحظى المسألة بما يجب من الاهتمام من جانب سلطات البلد المضيف. واستشهد بأمثلة محددة فذكر أيضا أنه حتى الموعد النهائي المحدد لإصدار التأشيرات لا يراعى دائماً من جانب البلد المضيف.

٥١ - وأعرب ممثل الجماهيرية العربية الليبية عن تأييده للتعليقات التي أبداها ممثلو كوبا وجمهورية فنزويلا البوليفارية والاتحاد الروسي. وأوضح أن وفد بلاده واجه عوائق مماثلة بسبب الفترة الزمنية التي يفرضها البلد المضيف، والتأخير الذي تصدر به هذه التأشيرات في بعض الأحيان. ولكنه أعرب، مع ذلك، عن امتنانه لممثل البلد المضيف حيث قد تم التغلب على عدد من المشاكل التي ووجهت في السابق، ورُفعت كل القيود المفروضة على سفر المواطنين الليبيين. وفي ما يتعلق بالاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة، أشار إلى أنه كان من المتوقع أن يشارك رئيس الوزراء في الاجتماع. ولكنه تلقى تأشيرته بعد مرور شهرين من تقديم الطلب. ومن ثم، لم يكن من الممكن اتخاذ أي ترتيبات لوصوله في الوقت المناسب. ولذا فقد أعرب عن أمله في أن يتخذ البلد المضيف إجراءات لمعالجة الأمر بشكل يتماشى مع اتفاق المقر لتيسير المشاركة الكفؤة والمرنة للوفود في عمل الأمم المتحدة.

٥٢ - وأعرب المراقب عن الجمهورية العربية السورية عن شواغل مماثلة وعن شكه في التزام البلد المضيف بتسهيل عمل الوفود ومشاركتها في أعمال الأمم المتحدة. وفيما يتعلق بمؤتمر الاتحاد البرلماني الدولي، أشار إلى أنه عُقد في أماكن تابعة للأمم المتحدة، وبرعاية من الأمم المتحدة، وأن الاتحاد يتمتع بمركز مراقب لدى الجمعية العامة للأمم المتحدة. كما أشار إلى أن مهمة مكتب الشؤون القانونية تتمثل في تقديم المشورة إلى الأمين العام، وهي مشورة ليست ملزمة للجمعية العامة. وبالتالي دعا سلطات الولايات المتحدة إلى الامتثال للقانون الدولي واتفاق المقر. ولاحظ كذلك مع الأسف أن التأخير في منح التأشيرات يؤدي إلى تأخير العملية الحكومية الدولية والإضرار بها. واختتم بالإعراب عن تأييده للكلمات التي أدلى بها المتكلمون السابقون واقترح أن يتضمن تقرير اللجنة التوصية بتقوية التزام البلد المضيف بتسهيل العمل الحكومي الدولي.

٥٣ - ردا على مختلف التعليقات المدلى بها أشار ممثل الولايات المتحدة أولا إلى أن البلد المضيف أعلن منذ عدة سنوات مضت أن سلطات الولايات المتحدة ستحاول منح التأشيرات للوفود أو الأفراد الوافدين على الأمم المتحدة لأداء مهام رسمية لها في غضون ١٥ يوم عمل. وقال إن اللجنة أُبلغت قبلها بسنتين أن السلطات المضيفة قد تحتاج إلى ٢٠ يوم عمل لإصدار التأشيرات، نتيجة للشواغل الأمنية. وقال إن التأشيرات مع ذلك تصدر بأسرع

ما يمكن بموجب قانون الهجرة في الولايات المتحدة، بما في ذلك إصدارها في اليوم التالي، أو خلال ثلاثة أو أربعة أيام، أو خلال أسبوع أو اثنين. وأشار أيضا إلى أن بعثة الولايات المتحدة عملت بتعاون وثيق جدا مع اثنتين من البعثات التي أدلت بكلمات بخصوص التأشيرات خلال الاجتماع، وهما بعثة كوبا وبعثة الاتحاد الروسي. وقال إن هذا التعاون أدى إلى تحسن كبير. وأشار إلى أن من الصعب جدا أن تبادر بعثة الولايات المتحدة باتخاذ إجراءات فيما يتعلق بالتأشيرات إذا لم تكن على علم بطلبات الحصول على التأشيرة. واقترح بالتالي أن تُشعر البعثة المعنية قسم شؤون البلد المضيف في بعثة الأمم المتحدة وتحيطه علما بشواغلها إذا ما واجه شخص ما تأخيرا يتجاوز الحدود المعقولة، أو إذا تقرر أن يحضر اجتماعا على أساس طارئ.

٥٤ - وانتقل بعد ذلك إلى آحاد الشواغل، بدءا بحالة طالبي تأشيرات ذكرهم الاتحاد الروسي. وأوضح أن بعثة الولايات المتحدة لم تُخطر بهذه الحالات إلا قبل الاجتماع بيوم واحد. وإذ أشار إلى أن وزارة الداخلية قد أُبلغت على الفور بالأمر، أعرب عن ثقته بأن هذه التأشيرات سيتم تعجيلها. ومن ثم شكر البعثة الروسية على توجيه انتباهه إلى هذا الأمر.

٥٥ - وفيما يتعلق برفض منح التأشيرة لرئيس الجمعية الوطنية الكوبية، أشار الممثل إلى مذكرة بعثة الولايات المتحدة الواردة في الوثيقة A/AC.154/363. وأوضح أن رئيس الجمعية الوطنية الكوبية وغيره من البرلمانيين الكوبيين طلبوا تأشيرات من الفئة باء (B)، أي تأشيرات سياحية. وقال إن هذه هي فئة التأشيرات المناسبة نظرا لأن مؤتمر الاتحاد البرلماني الدولي ليس اجتماعا للأمم المتحدة. وأضاف أن رفض هذه التأشيرات يستند إلى عدم الاستحقاق، وفقا للسياسات الوطنية للهجرة المتعلقة بالتأشيرات من الفئة باء في الولايات المتحدة. وقال إن رئيس الجمعية الوطنية الكوبية طلب بعد ذلك تأشيرة من الفئة زاي (G)، و لم يُمنح تلك التأشيرة نظرا لأن مؤتمر الاتحاد البرلماني الدولي لا يشكل اجتماعا رسميا للأمم المتحدة، وفقا للرأي الصادر عن المستشار القانوني في عام ٢٠٠٠. أما بخصوص الاجتماع الرفيع المستوى للدورة الستين للجمعية العامة، فأشار إلى أن وزير الخارجية مُنح تأشيرة في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. وأعرب عن أسفه لعدم استطاعة الوزير السفر في ذلك اليوم.

٥٦ - وقدم ممثل الولايات المتحدة أيضا إيضاحات بشأن دخول وفد الرئيس شافيز فرياس أراضي الولايات المتحدة. وأورد أرقاما مفصلة تتعلق بعدد الطلبات الواردة وعدد التأشيرات الممنوحة، مشيرا إلى عدم رفض أية تأشيرات وإن كان عدد من الطلبات لا يزال عالقا لأسباب فنية. واختتم كلامه بدعوة البعثة الدائمة لفنزويلا إلى الاتصال ببعثة الولايات المتحدة للحصول على مزيد من المعلومات عن حالة هذه الطلبات التي لم يُبت فيها بعد.

٥٧ - وأعرب الممثل الدائم لكوبا عن امتنانه لما تبذله بعثة الولايات المتحدة من جهود لحل المشاكل المتعلقة بمنح التأشيرات للمسؤولين الكوبيين طوال عام ٢٠٠٥. وأعرب عن أمله في أن يتم الإبقاء على آلية التعاون المناسبة المنشأة خلال العام المنصرم. كما أعرب عن دهشته لكون رئيس الجمعية الوطنية ملزما بطلب تأشيرة سياحية لحضور مؤتمر الاتحاد البرلماني الدولي، حيث أن المؤتمر ليس نشاطا سياحيا. وأوضح كذلك أن التأشيرة من الفئة زاي (G) المطلوبة في ٢٩ آب/أغسطس مُنحت في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ في الساعة ١٦/٣٠، ولا توجد إمكانية للسفر من هافانا إلى نيويورك في تلك الساعة.

٥٨ - وقدمت المراقب عن جمهورية فنزويلا البوليفارية إيضاحا بخصوص نوع وعدد التأشيرات المطلوبة للمشاركة في الاجتماع العام الرفيع المستوى للدورة الستين للجمعية العامة. وأكد أن عددا من التهديدات المحددة وُجه إلى الرئيس هوغو شافيز فرياس، وبالتحديد من أفراد في الولايات المتحدة. وقال إن الأشخاص الذين حُرموا من تأشيرة الدخول، على الرغم من ذلك، هم بالذات الأشخاص الذين يضطلعون بأهم الأدوار بالنسبة لأمن الرئيس ورفاهيته الصحية. وبالتالي فقد طلب إيجاد سبيل لعلاج هذا الوضع ومعاملة أي مسؤول يصاحب الرئيس في مهامه الرسمية نفس المعاملة.

٥٩ - وأوضح ممثل الولايات المتحدة أنه حتى الآن لم يُرفض منح التأشيرات لأي من أعضاء الوفد الفنزويلي. وأشار أيضا إلى أن الولايات المتحدة ملتزمة بحماية كافة الوفود القادمة إليها، وخاصة رؤساء الدول. وأشار أخيرا إلى أن حكومته وفرت الأمن اللازم للرئيس هوغو شافيز فرياس، مؤكدا أنه لم يتعرض قط لأي خطر خلال إقامته في الولايات المتحدة.

دال - الإعفاء من الضرائب

٦٠ - في الجلسة ٢٢٥ علقت المراقبة عن جامايكا على الإعفاء الضريبي الشخصي. وقالت إن كثيرا من البائعين يرفضون قبول بطاقات الإعفاء الضريبي، سواء بدعوى عدم قدرتهم على ذلك، أو بسبب الجهل أو بسبب استيائهم من أفراد السلك الدبلوماسي. وكذلك شجبت طلبات البائعين بتقديم استمارات، ووصفت ذلك بأنه مصدر إزعاج حيث يضطر الدبلوماسيون إلى حمل هذه الاستمارات معهم للتسوق اليومي. وتساءلت عما إذا كان الجهل هو السبب في ذلك، وأعربت عن أملها في أن تعالج السلطات المسألة.

٦١ - وأيد المراقب عن زامبيا هذه الملاحظات، وتساءل أيضا عما إذا كان بوسع السلطات المضيفة مساعدة وفده في المسائل المتعلقة بالمرافق العامة مثل الغاز، التي ترفض الحكومة المضيفة تطبيق الإعفاء الضريبي عليها.

٦٢ - وقال المراقب عن الجمهورية العربية السورية أيضا إنه يشاطر المتكلمين ما ذكروه من شواغل، مؤكدا أن ممارسات البائعين ليست متساوقة، حيث لا يُطلب من الدبلوماسيين تقديم أية استمارات للإعفاء الضريبي في بعض الحالات. وأعرب أيضا عن استيائه من أن بعض البائعين يرفضون بطاقات الإعفاء بفظاظة، على حين أن جهات أخرى مثل شركات الكابل والهاتف ترفض معالجة طلبات السداد. وبالتالي طلب مشورة ممثل البلد المضيف بهذا الشأن.

٦٣ - وشكر ممثل الولايات المتحدة المراقِب عن جامايكا والآخرين لإثارتهم هذه المسألة. وقال إن مكتب البعثات الأجنبية في نيويورك هو المسؤول عن معالجة الإعفاءات من ضرائب المبيعات، مشيرا إلى أن المدير الإقليمي بالنيابة ضمن الحضور في الجلسة. وعملا باقتراح المدير الإقليمي بالنيابة دعا ممثل الولايات المتحدة أعضاء البعثات الذين يواجهون مشكلة محددة مع بائع مُعيَّن إلى الاتصال بمكتب البعثات الأجنبية، كي تقوم إدارة الإعفاء من الضرائب في المكتب بالاتصال بالبائع المعني. وأشار ممثل الولايات المتحدة أيضا إلى الملاحظة التي أدلى بها المراقب عن الجمهورية العربية السورية عن مطالبات بعض البائعين غير المنتظمة بتقديم استمارات. وبيَّن أن مكتب البعثات الأجنبية كان قد وجه طلبا محددا إلى ولاية نيويورك بالتخلي عن هذا المطلب. وقال إنه أُبلغ للأسف أن ولاية نيويورك رفضت ذلك. وأشار إلى أن مكتب البعثات الخارجية سيعود إلى هذه المسألة في الوقت المناسب. وأعرب عن قناعته من أن ثمة سبلا للحصول على تعويض في الحالات التي يتم فيها دفع ضرائب في ولاية نيويورك، بشرط إتمام الإجراءات الرسمية. ودعا كذلك بعثة جامايكا، واستطرادا، أية بعثة أخرى لا تستفيد في الوقت الحاضر من برنامجي الإعفاء من ضريبتي المرافق العامة والبنزين إلى تقديم طلب للاستفادة من هذين البرنامجين. واختتم كلامه بالتأكيد على أن مكتب البعثات الأجنبية مستعد تماما لمساعدة الوفود في التغلب على الصعوبات التي من هذا القبيل.

هاء - أنظمة البلد المضيف المتعلقة بالسفر

٦٤ - في الجلسة ٢٢٤ طلب ممثل الاتحاد الروسي رفع القيود على حركة مسؤولي بعثة الاتحاد الروسي داخل الولايات المتحدة، وموظفي الأمانة العامة من حاملي الجنسية الروسية. وأشار إلى أن هذه المسألة كانت قد أثيرت في عدة مناسبات وأعرب عن أسفه لعدم تحقيق تقدم.

٦٥ - وعقَّب ممثل كوبا على هذا الموضوع. واعترض على القيود المفروضة على السفر خارج المناطق المقيدة. وقال إن هذه القيود تتمثل على سبيل المثال في التدابير المفروضة على

بعض موظفي البعثات الدائمة، بما فيها بعثة كوبا، والتي تقيد التحرك بمنطقة نصف قطرها ٢٥ ميلا من دائرة كولومبس (Columbus Circle). وأشار إلى أن أحد ممثلي البعثة رُفض السماح له بالسفر من نيويورك لحضور اجتماع يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية نظمته في برنستون (Princeton) البعثة الدائمة لليختنشتاين. وبالمثل رُفض منح التأشيرة لخبير من هافانا، فلم يتمكن من المشاركة في الاجتماع.

٦٦ - وفيما يتعلق بالاستفسار الذي طرحه ممثل الاتحاد الروسي أوضح ممثل البلد المضيف أن قيود السفر تنطبق على المواطنين التابعين لبعض البعثات لأسباب تتعلق بالأمن الوطني. وأشار أيضا إلى أن قيود السفر يجري استعراضها باستمرار، وأنه فيما يختص بالمواطنين الروس، لا يتعين إلا على عدد قليل من الأفراد إخطار سلطات الولايات المتحدة عند السفر. وأضاف أن سفرهم غير مرهون بموافقة مسبقة ولا يتأثر بذلك أي سفر رسمي يتصل بالأمم المتحدة. على أن بعثة الولايات المتحدة مع ذلك ستنظر مرة أخرى في إمكانية رفع قيود السفر المفروضة على المواطنين الروس، كما يحدث باستمرار بالنسبة لمواطني جميع البلدان.

٦٧ - وفيما يختص بالقيود التي أشار إليها ممثل كوبا، بيَّن ممثل الولايات المتحدة أنه بعض إمعان النظر في المسألة تبين لسلطات الولايات المتحدة أن الاجتماع المعقود في برنستون جرى تحت رعاية المنظمة التعليمية لليختنشتاين في برنستون، بالتعاون مع ممثل بعثة ليختنشتاين لدى الأمم المتحدة. والاجتماع بصفته تلك، ليس اجتماعا للأمم المتحدة، ولا اجتماعا ذا صلة بالأمم المتحدة، بل هو لقاء غير رسمي ترعاه منظمة غير حكومة تابعة لليختنشتاين. وقال إن سلطات الولايات المتحدة رأت أن من غير الضروري السماح بالسفر في مهام غير المهام الرسمية للأمم المتحدة.

٦٨ - وذكرت ممثلة كوبا أنها لا توافق تماما على الطريقة التي وصف ممثل البلد المضيف الاجتماع المعقود في برينستون. وأكدت أن هذا الاجتماع، وإن كانت بعض المنظمات غير الحكومية هي التي تنظمه من الناحية اللوجستية، فقد كان يرأسه الممثل الدائم لليختشتاين وتضمن مسائل تعتبر جزءا لا يتجزأ من جدول أعمال الأمم المتحدة. وبصفته هذه فلا يمكن أن يعتبر اجتماعا غير ذي صلة بالأمم المتحدة.

٦٩ - وفي الجلسة ٢٢٥، أيدت الممثلة الدائمة لكوبا ملاحظة مفادها أن القيود المفروضة على حركة الدبلوماسيين الكوبيين في نطاق الدائرة نصف قطرها ٢٥ ميلا من ميدان كولومبوس لا تزال للأسف سارية المفعول. وقالت إن وفدها متطلع إلى اليوم الذي ترفع فيه هذه القيود.

٧٠ - وذكر ممثل الاتحاد الروسي أن الوفد الروسي قد طلب إدراج البند ''أنظمة البلد المضيف المتعلقة بالسفر'' في جدول أعمال الجلسة ٢٢٥، ليتسنى له التعبير عن بالغ قلقهم من القيود المفروضة على تنقل موظفي البعثة الروسية في أراضي الولايات المتحدة وبالنسبة لمواطني الاتحاد الروسي العاملين في الأمانة العامة. وأوضح أنه لا يريد تكرار فحوى موقف الاتحاد الروسي الذي يعتقد أنه معروف جيدا. وإنما أراد أن يذكّر اللجنة أنه من المعروف لكثير من الوفود أن الاتحاد الروسي ينتمي إلى مجموعة محددة من البلدان التي لا تزال تخضع للإجراءات التمييزية. وأكد على عدم رضا الوفد الروسي إزاء ما تلقاه، في إطار اللجنة، من تفسيرات ومفادها أن موظفي البعثة الروسية يتعرضون إلى الإدلاء بمعلومات في طلبات توجه إليهم مقابل طلبات الحصول على إذن للسفر خارج نطاق ٢٥ ميلا هي نصف قطر دائرة كولومبوس. وأعرب عن رأيه القائل بأن هذه الإجراءات تتسم بالتمييز. ومن ثم فإنه يطلب من ممثل الولايات المتحدة أن يوجه اهتمام مسؤوليه إلى هذه المسألة على أمل أن ينتهي هذا النظام القائم في المستقبل القريب جدا.

٧١ - وأكد ممثل الولايات المتحدة لممثل الاتحاد الروسي بأن الأمور التي تقلقه وبيانه الذي أدلى به سوف تبلغ إلى عاصمة بلده. وقال إن نظام القيود على السفر، على نحو ما أشار إليه في جلسات سابقة، يخضع لمراجعة مستمرة وأشار إلى مذكرة دبلوماسية موجهة مؤخرا من بعثة الولايات المتحدة إلى البعثة الروسية. وقد أخذت الولايات المتحدة بتدابير أخرى من التراخي الخفيف في القيود المفروضة على السفر عند المداخل على الحدود وعند نقاط المغادرة لتشمل أطلانتا، جورجيا، وهو ما سينطبق على الرعايا الروس الذين هم موظفون في الأمانة العامة. وأكد أن هذا النظام سيظل موضع إعادة نظر في المستقبل.

رابعا - التوصيات والاستنتاجات

٧٢ - في الجلسة ٢٢٦، المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، أقرت اللجنة التوصيات والاستنتاجات التالية:

(أ) تؤكد اللجنة من جديد اتفاق المقر وأحكام اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١، واتفاقية عام ١٩٤٦ بشأن امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها؛

(ب) وبالنظر إلى أن تأمين الظروف الملائمة للوفود والبعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة هو في مصلحة الأمم المتحدة وجميع الدول الأعضاء، تقدر اللجنة الجهود التي يبذلها البلد المضيف لتحقيق ذلك الهدف، وتتوقع أن تجري على النحو الواجب

تسوية جميع المسائل التي أثيرت في اجتماعاتها، بما فيها المسائل المشار إليها أدناه، بروح من التعاون ووفقا للقانون الدولي؛

(ج) وتلاحظ اللجنة أن مراعاة الامتيازات والحصانات مسألة ذات أهمية بالغة. وتشدد اللجنة على ضرورة تسوية ما قد ينشأ من مشاكل في هذا الصدد، عن طريق التفاوض، من أجل اضطلاع الوفود والبعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة بأعمالها على نحو طبيعي؛

(د) وبالنظر إلى أن أمن البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة وسلامة موظفيها أمران لا بد منهما لكي تباشر هذه البعثات أعمالها على نحو فعال، تقدر اللجنة الجهود التي يبذلها البلد المضيف لتحقيق ذلك، وتتوقع أن يواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة للحيلولة دون أي عرقلة لأعمال البعثات؛

(هـ) وبعد الاطلاع على المشاكل التي تواجهها بعض البعثات الدائمة في نطاق تنفيذ برنامج وقوف المركبات الدبلوماسية (A/AC.154/355، المرفق)، واصلت اللجنة استعراض تنفيذ البرنامج، وسيظل الموضوع قيد اهتمام اللجنة بهدف استمرار كفالة التنفيذ السليم للبرنامج بطريقة يطبعها العدل وعدم التمييز والفعالية وبالتالي الاتساق مع القانون الدولي؛

(و) وتحيط اللجنة علما بالتعليقات التي أبداها البلد المضيف بخصوص الجهود المبذولة لتحسين تنفيذ برنامج وقوف المركبات الدبلوماسية، وتحيط علما أيضا بمشاركة ممثلي مدينة نيويورك في جلسات اللجنة؛

(ز) وتطلب اللجنة إلى البلد المضيف مواصلة إطلاع مسؤولي مدينة نيويورك على التقارير الرسمية بشأن المشاكل التي تواجه البعثات الدائمة أو موظفيها بغية تحسين ظروف أدائها لمهامها وتعزيز التقيد بالمعايير الدولية المتعلقة بالامتيازات والحصانات الدبلوماسية، ومواصلة التشاور مع اللجنة بشأن هذه المسائل الهامة؛

(ح) وتشير اللجنة إلى أنه، وفقا للفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د - ٢٦)، تنظر اللجنة في المسائل الناشئة عن تنفيذ الاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة وتسدي المشورة للبلد المضيف بشأنها؛

(ط) وتتوقع اللجنة أن يعزز البلد المضيف جهوده لتأمين إصدار تأشيرات الدخول لممثلي الدول الأعضاء في الوقت المناسب عملا بالمادة الرابعة، الفقرة ١١ من

اتفاق المقر للسفر إلى نيويورك في الأعمال الرسمية للأمم المتحدة، بما في ذلك حضور الاجتماعات الرسمية للأمم المتحدة، وتلاحظ أن عددا من الوفود قد طلب تقليص الإطار الزمني الذي يطبقه البلد المضيف لإصدار تأشيرات الدخول لممثلي الدول الأعضاء نظرا لأن هذا الإطار الزمني يثير صعوبات أمام مشاركة الدول الأعضاء الكاملة في اجتماعات الأمم المتحدة؛ وتتوقع اللجنة أيضا أن يعزز البلد المضيف جهوده لتسهيل مشاركة ممثلي الدول الأعضاء في اجتماعات الأمم المتحدة الأخرى، بما في ذلك إصدار التأشيرات، حسب الاقتضاء؛

(ي) وفيما يتعلق بنظم السفر التي يصدرها البلد المضيف بخصوص أفراد بعض البعثات وموظفي الأمانة العامة، ممن ينتمون إلى جنسيات معينة، تلاحظ اللجنة أن بعض قيود السفر قد رُفعت، وتواصل حث البلد المضيف على إزالة قيود السفر الباقية بأسرع ما يمكن، وفي هذا الصدد، تحيط اللجنة علما أيضا بمواقف الدول الأعضاء المتأثرة كما وردت في التقرير، وكذلك بموقف الأمين العام وموقف البلد المضيف؛

(ك) وتؤكد اللجنة أهمية وفاء البعثات الدائمة وأفرادها وموظفي الأمانة العامة بالتزاماتهم المالية؛

(ل) وترحب اللجنة بمشاركة أعضاء الأمم المتحدة في عملها وتشدد على أهمية تلك المشاركة. كذلك ترحب اللجنة بمشاركة ممثلي الأمانة العامة في عملها. واللجنة على اقتناع بأن عملها الهام يتعزز بفعل تعاون جميع الأطراف المعنية؛

(م) وتود اللجنة أن تؤكد من جديد تقديرها لممثل بعثة الولايات المتحدة المسؤول عن شؤون البلد المضيف، وقسم شؤون البلد المضيف في بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة، وللهيئات المحلية، وعلى الأخص لجنة مدينة نيويورك للأمم المتحدة والهيئات القنصلية والبروتوكول، التي تشارك بجهودها في المساعدة على الاستجابة لاحتياجات الأوساط الدبلوماسية واهتماماتها ومتطلباتها وتعزيز التفاهم المتبادل بين الأوساط الدبلوماسية وسكان مدينة نيويورك.

المرفق الأول

قائمة المواضيع المعروضة على اللجنة للنظر فيها

١ - مسألة أمن البعثات وسلامة موظفيها.

٢ - النظر في المسائل الناشئة عن تنفيذ الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة، وتقديم توصيات بشأنها، بما في ذلك:

(أ) تأشيرات الدخول التي يصدرها البلد المضيف؛

(ب) الإسراع بإجراءات الهجرة والجمارك؛

(ج) الإعفاء من الضرائب.

٣ - مسؤوليات البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة وموظفي هذه البعثات، ولا سيما مشكلة المطالبات المتعلقة بالمديونية المالية، والإجراءات الواجب اتباعها بهدف تسوية المسائل المتصلة بها.

٤ - سكن الموظفين الدبلوماسيين وموظفي الأمانة العامة.

٥ - مسألة الامتيازات والحصانات:

(أ) دراسة مقارنة للامتيازات والحصانات؛

(ب) اتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها والصكوك الأخرى ذات الصلة.

٦ - أنشطة البلد المضيف: الأنشطة الرامية إلى مساعدة أفراد مجتمع الأمم المتحدة.

٧ - النقل: استعمال السيارات، ووقوف السيارات، والمسائل ذات الصلة.

٨ - التأمين، والتعليم، والصحة.

٩ - العلاقات العامة لمجتمع الأمم المتحدة في المدينة المضيفة، ومسألة تشجيع وسائط الإعلام الجماهيري على تعريف الجمهور بوظائف ومركز البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة.

١٠ - النظر في تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة واعتماده.

المرفق الثاني

قائمة الوثائق

A/AC.154/362	رسالة مؤرخة ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، موجهة إلى رئيس لجنة العلاقات مع البلد المضيف من الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة؛
A/AC.154/363	رسالة مؤرخة ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس لجنة العلاقات مع البلد المضيف من الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة.

011105 011105 05-57850 (A)
0557850